

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

سماع من جهة الاستفاضة فيما يتعذر علمه في الغالب .
واقصر جماعة من الأصحاب - منهم : القاضي في الجامع والشريف وأبو الخطاب في خلافيهما و
ابن عقيل في التذكرة و الشيرازي و ابن البناء - على النسب والموت والملك المطلق
والنكاح والوقف والعنق والولاء .
قال في الفروع : ولعله أشهر .
قال في المغني : وزاد الأصحاب على ذلك : مصرف والوقف والولاية والعزل وقال نحوه في
الكافي .
وقال في الروضة : لا تقبل إلا في نسب وموت وملك مطلق ووقف وولاء ونكاح